

Distr.
GENERAL

A/51/841
S/1997/245
25 March 1997
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



مجلس الأمن
السنة الثانية والخمسون

الجمعية العامة
الدورة الحادية والخمسون
البند ٥٦ من جدول الأعمال
الحالة في البوسنة والهرسك

رسالة مؤرخة ٢١ آذار/مارس ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين العام
من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لهولندا لدى
الأمم المتحدة

أتشرف بأن أوجه انتباهكم إلى الموقف المشترك التالي للاتحاد الأوروبي، المؤرخ ١٧ آذار/مارس ١٩٩٧، الذي اتخذته المجلس على أساس المادة ٤٤ - ٢ من معاهدة الاتحاد الأوروبي، بشأن التدابير التقييدية المتخذة ضد الأشخاص الذين ارتكبوا أعمال عنف أثناء الحوادث التي وقعت في موستار في ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٧ (انظر المرفق).

وأكون ممتنا لو عملتم على تعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة في إطار البند ٥٦ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) ج. بيرتيلينغ
القائم بالأعمال بالنيابة
نائب الممثل الدائم لهولندا
لدى الأمم المتحدة

المرفق

[الأصل: بالإنكليزية والفرنسية]

الموقف المشترك المؤرخ ١٧ آذار/مارس ١٩٩٧ الذي اتخذته
المجلس على أساس المادة ١٤ - ٢ من معاهدة الاتحاد
الأوروبي بشأن التدابير التقييدية المتخذة ضد الأشخاص
الذين ارتكبوا أعمال عنف أثناء الحوادث التي وقعت
في موستار في ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٧

إن مجلس الاتحاد الأوروبي،

إذ يضع في اعتباره معاهدة الاتحاد الأوروبي، وبخاصة مادتها ١٤ - ٢،

وحيث أن الاتحاد الأوروبي يلتزم بسياسة المصالحة والتعاون بين الطوائف في موستار، وبتعزيز
اتحاد البوسنة والهرسك،

وحيث أن المجلس يرى أن الحوادث التي وقعت في موستار في ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٧ تُهدد
بتعريض تنفيذ هذه السياسة للخطر،

وحيث أن المجلس يرى، في هذا الصدد، أن من الملائم اتباع التوصيات الصادرة عن مكتب الممثل
السامي في سراييفو، التي يُمنع بمقتضاها من يتم تحديدهم كمرتكبي أعمال عنف أثناء الحوادث المذكورة
أعلاه من السفر إلى أوروبا والخارج،

يتخذ الموقف المشترك التالي:

١ - يتم إبلاغ أسماء الأشخاص الواردة في التذييل بغرض عدم السماح بدخولهم إلى أراضي
الدول الأعضاء. ويتم استكمال القائمة حسب نتائج التحقيقات والإجراءات القضائية الأخرى؛

٢ - تتخذ الدول الأعضاء جميع التدابير اللازمة لتنفيذ الأحكام المشار إليها في الفقرة ١ اعتباراً
من تاريخ اتخاذ هذا الموقف المشترك؛

٣ - يُنشر هذا الموقف المشترك في الجريدة الرسمية.

عن المجلس،

الرئيس

غ. زالم

التذييل

قائمة بالأشخاص المشار إليهم في الفقرة ١

إيفان هركتش
بوزو بيريتش
زيليكو بلانينيتش
